

مطوية التربية العملية للطلاب

أهداف التربية العملية:

1. تزويد الطالب بمهارات صياغة أهداف تعليمية (متنوعة) لموضوع يقوم بتدريسه.
2. تمكين الطالب من استخدام أساليب التدريس بطريقة علمية.
3. تنمية مهارات الطالب على تصميم واستخدام الوسائل التعليمية المختلفة.
4. تمكين الطالب من إعداد خطط الدروس اليومية بطريقة صحيحة.
5. تنمية قدرة الطلاب على استخدام أساليب التهيئة للتلاميذ ذهنياً ونفسياً.

التسجيل في التربية العملية:

يسمح للطلاب المعلم في جميع الأقسام العلمية تسجيل مادة التربية العملية ومشروع التخرج ومادتين دراسيتين فقط، ماعدا قسم رياض الأطفال فإنه يسمح للطلاب المعلم فيه بتسجيل مادة التربية العملية وثلاث مواد دراسية، إضافة لمشروع التخرج، بشرط أن يكون الطالب قد اجتاز بنجاح جميع متطلبات التربية العملية، وألا يؤثر تسجيل هذه المواد على حضوره في المؤسسات التدريبية أثناء تطبيق برنامج التربية العملية، مع ضرورة تسليم الطالب المعلم جدول محاضرات هذه المواد لمنسق التربية العملية بالكلية ومشرفيه التخصصي والتربوي.

عدد الحصص التدريبية:

يتم توزيع الحصص الدراسية المتاحة للمرحلة الدراسية بكل أيام الأسبوع على المتدربين بواقع ستة حصص أسبوعياً كحد أدنى ، على ألا يقل عدد الحصص الدراسية إجمالاً عن 30 حصة باستثناء الأقسام التي تفرض عليها طبيعة عمل المؤسسات التي سيتدرب فيها طلابها المعلمون، العمل باليوم الدراسي الكامل وليس بنظام الحصص، وفي هذه الحالة يجب ألا يقل عدد أيام التطبيق في المؤسسة عن أربعة أيام أسبوعياً.

نظام التقييم في التربية العملية:

يشترك المشرف التخصصي والمشرف التربوي ومدير المؤسسة في تقييم الطالب المعلم بناء على المعايير المحددة في استمارات التقييم الخاصة بكل منها وتُحسب الدرجة النهائية من 100 وتُقسم الدرجة على النحو التالي: المشرف التخصصي 50 درجة ، المشرف التربوي 40 درجة ومدير مؤسسة التدريب 10 درجات.

رمز المقرر	عدد الوحدات	المتطلب
EPSY 402	4	جميع المقررات الدراسية

التربية العملية: إحدى مواد الإعداد التربوي في

كلية التربية، لها الطالب المعلم في الفصل الدراسي الأخير بعد اجتيازه جميع المقررات الدراسية، ويقوم فيها بتدريس تخصصه لصف واحد أو لعدد من الصفوف في إحدى المؤسسات الحكومية، لتطبيق جميع ما تعلمه في الكلية تحت إشراف تعاوني بين المشرف التخصصي، والمشرف التربوي، ومدير المدرسة، والمعلم المتعاون في مؤسسة التطبيق .

أولاً الرؤية: أن تكون التربية العملية خبرة فعالة

تمد معلمي المستقبل بالكفاءات والمهارات التي تجعل منهم معلمين ذوي كفاءة وذلك في ضوء الاتجاهات التربوية المعاصرة، من أجل النهوض بالتعليم في ليبيا والوصول بكلية التربية إلى التميز المحلي والإقليمي والعالمي.

ثانياً الرسالة:

تزويد الطلاب المتدربين بالمعلومات والمهارات اللازمة للممارسة المتقنة داخل المؤسسة التعليمية وخلق روح للتجديد والابتكار في بيئة تربوية تعليمية عالية الجودة لإعداد كوادر تربوية قادرة على المساهمة في بناء المجتمع المعاصر.

مطوية التربية العملية للطلاب

نظام النجاح والرسوب والإنذار والحرمان في التربية العملية:

1. لا يعد الطالب ناجحاً في مقرر التربية العملية إلا إذا حصل على 50% من الدرجة المخصصة للمشرف التخصصي و50% من المشرف التربوي. ولا تجمع درجة مدير المؤسسة في حالة رسوب الطالب المتدرب عند أحد المشرفين التربوي أو التخصصي، أما في حالة نجاح الطالب عند المتشرفين فإن درجة مدير المؤسسة تضاف إلى درجاتهم.
 2. ينذر الطالب المعلم إذا: (أ) تغيب حصتين من جدولته الدراسي بدون عذر. (ب) تغيب عن حضور اجتماعين من الاجتماعات الأسبوعية مع المشرف. (ج) إذا أخل بالأنظمة واللوائح المعمول بها في المؤسسة التعليمية. حفاظاً ومراعاة لحقوق هذه المؤسسات ويحال إلى لجنة تأديب الطلاب بالكلية، ويضم إليها المشرف التخصصي والتربوي.
 3. يحرم الطالب المعلم من مواصلة التربية العملية إذا بلغت نسبة الغياب ثلاث حصص دراسية.
 4. إذا تجاوز غياب الطالب العلم الحد المذكور يجب عليه إسقاط مادة التربية العملية قبل مضي نصف مدة التدريب.
 5. يتم التصديق على نتيجة الطالب المعلم من منسق التربية العملية
- بالكلية ورئيس قسم التربية وعلم النفس ورئيس قسم الدراسات والامتحانات بالكلية رئيس القسم العلمي المسجل به الطالب.



حقوق طلبة التربية العملية

1. اختيار مؤسسة التدريب التي يرغب فيها على أن تكون من ضمن المؤسسات المتفق عليها بين إدارة الكلية ووزارة التعليم، ولا يحق له تغيير مؤسسة التطبيق إلا بعلم منسق التربية العملية في الكلية.
2. يسمح له ببداية رأيه فيما يستند إليه من مهام التدريس داخل مؤسسة التدريب.
3. زود بالتوجيهات التي تعينه على الانخراط في نشاط التدريب العملي.
4. يحاط علماً بالمهارات والمعايير موضع التقييم.
5. يحق له التوجه بالسؤال واستفسار إلى مشرفيه.
6. يحق له اختيار جدولته بالتنسيق مع إدارة المؤسسة بما يحقق الهدف من التربية العملية.
7. يحق له استخدام مرافق المؤسسة من معامل ومختبرات وغيرها، مادام ذلك يخدم العملية التعليمية ويحقق أهداف الدرس.
8. التواصل مع معلم الفصل، والإطلاع على مكونات المحتوى الذي سيدرسه، والاتفاق معه بشأن مهامه في تدريس هذا المحتوى.
9. يحق له أن يعامل باحترام في المؤسسة سواء كان من قبل الإدارة أو المدرسين أو الطالب.
10. عدم استغلاله من قبل معلمي المدرسة وإستاد الحصص بشكل يفوق طاقته.

واجبات طلبة التربية العملية

- وجوده في المؤسسات من أجل تطوير معرفته، ومهاراته التربوية.
8. تقبل الملاحظات والتوجيه من المشرف والمعلم المتعاون ومدير المؤسسة والاستفادة منها.
5. احترام أولياء أمور التلاميذ.
- وإبداء الاهتمام بأية ملحوظات ترد منهم، احترام تلاميذ ال.1. بالترام بقوانين التربية العملية وأنظمتها.
2. التزام بلوائح المؤسسة وأنظمتها وتوجيهات المشرفين.
3. بالترام بأوقات الدوام و بمواعيد بداية ونهاية التربية العملية. وإبداء التعاون مع المعلم المتعاون.
4. الإلزام بأي مشكلات أو صعوبات قد تعترض سير التدريب.
5. احترام الزملاء من أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية في المؤسسة والتعاون معهم. و القيام بأعمال المشاهدة المدرسية، والصفية، والمشاركة الجزئية والكلية.
6. حضور الدورات، والاجتماعات، وورش العمل التي يعقدها برنامج التربية العملية والإسهام الفعال فيها.
7. الاستفادة من فرصة صف الذين يقوم بتدريسهم.

